

أثر القراءة الافتراضية في التفريجات النحوية (دراسة في التراث)

عربي أحمد (*)

ملخص البحث:

تقوم هذه الدراسة على أساس مبدأ لغوي افتراضي يقترحه القارئ، ويضيفه على النص المقروء، كقراءة إسقاطية، تحاول تفسير الإشكالية الدلالية التي يثيرها النص الحاضر، بواسطة نص غائب في نظر القارئ، وهذا ما نقصد به (الافتراضية) وهي إشكالية خطافية يمكن أن تتجسد في الأسئلة الآتية:

لماذا قال صاحب النص هكذا؟ ولم يقل كذا؟ وما الفرق في الدلالة بين ما قال وبين ما لم يقل؟ وما هي النتيجة لو قال ما افترضنا القارئ أن يقال؟

وهي ظاهرة في الحقيقة كأنها تناص بين خطابين أحدهما حاضر وهو النص المقروء، والآخر غائب ولكنه حاضر في ذهن القارئ فهما نصان متوافقان، وهذا النص الغائب الحاضر يعتبر قرينة افتراضية ترفع الغموض وتساعد على شرح شفرة الخطاب الحاضر (النص).

(*) الجزائر.

وهذا ما أحاول أن أقف عليه من خلال بعض المحطات القرآنية التأويلية عند علماء التراث.

مقدمة:

1 - مفهوم المصطلح (الافتراض):

إن هذه الافتراضية التي عنوناها بهذا العنوان هي محاولة تشكل تلك العلاقة الهامة والخطيرة في الوقت نفسه بين المرسل والمرسل إليه، حيث يحاول المؤول أن يفهم المثيرات الدلالية التي يشير إليها النص، وما الأمر الذي يدور حوله مغزى النص، فهو يبذل جهدا كبيرا محاولا أن يقف على حقيقة المعنى الذي تتضمنه العبارة أو الجملة، فيعمل فيها الفكر، ويسعى لإدراك كل معاني الكلام المضمره ويحاول الوصول إلى تفسيراتها الممكنة.

إن مشروعية التأويل تقتضي أن نفترض له تأويلات عديدة؛ لأن التأويل في حد ذاته (أي نص كان) يميز لنا قراءات كثيرة، إلا أنه في ذات الوقت لا يأذن لنا أن نقرأ كما نشاء وكيفما اتفق وحسب أهوائنا، ولهذا فإن الأفضل الجمع بين اللغوي وغيره من العلامات الخارجية عنه وهذا ما نراه في النظرية السياقية، فاللغة في نظامها التركيبي الاستعمالي حاملة في غالب الأحيان بذرة الشك في ظاهرة الكلام و شرارة الانطلاق مجازا وتأييلا خارج حدود الكلام، ونجد بذرة الشك هذه فيما أطلق عليه اللغويون «المبادئ اللغوية» ومن هذه المبادئ جواز وقوع اللفظ المشترك وجواز استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه.

وقد رويت نصوص كثيرة في هذا المجال، وفُهمت فهما مختلفا فيما يتعلق بدلالة الواو على الترتيب - مثلا - أو عدمه منها نصوص في الشعر والنثر والقرآن الكريم، واستشهد الشيرازي عما يدل على دلالتها على الترتيب كقوله: «و أيضا ما روي أن عبد بني الحسحاس⁽¹⁾ أنشد عمر - رضي الله عنه - قوله:

عُمَيْرَةٌ وَدَّعَ إِنْ تَجَهَّزْتَ غَادِيَا كَفَى الشَّيْبُ وَالْإِسْلَامُ لِلْمَرْءِ نَاهِيَا

فقال عمر - رضي الله عنه - : لو قدمت الإسلام على الشيب لأجزتك فدل على أن الواو اقتضت الترتيب» (2).

وعلق المحقق على هذا الدليل بقوله: «يمكن أن يجاب عن هذا بأن عمر لم ينكر عليه ذلك من أجل أنه فهم الترتيب من الواو بل؛ بل لأن التقديم في ذاته شرف للمقدم، فكان الأولى أن يقدم الإسلام، ثم يعقبه بالشيب لا أن يبدأ بالشيب ثم يعقبه بالإسلام» (3).

ولكن التقديم والتأخير في حالة المعطوف والمعطوف عليه يأتي بمعنى، وهو إشعار المتلقي بالمقدم وما بينه وبين المقدم عليه من فروق ولا يكون ذلك اعتباطاً، وهو المعنى نفسه الذي تفيده الواو عندما يفهم أنها للترتيب، إلا أن الواو قرينة لفظية معنوية أو أصلية في التركيب العربي؛ ولأن يرجح اللفظي أولى من أن يرجح المعنوي، ثم ما الدليل على أن عمر - رضي الله عنه - لم يفهم أن الواو للترتيب؟

وعليه نقول: عن الواو في هذا البيت تفيد الترتيب، ولا تعارض مع غرض التقديم والتأخير؛ فكان على الشاعر أن يقدم الإسلام على الشيب؛ لأنه أقوى موعظة للإنسان ونهيا له عن الغفلة والمعاصي. بما احتوى عليه من نصائح وشرائع تنفع الإنسان الفاعل في حياته، وبعد موته، وهذا الفهم أو القراءة الخارجية عن النص استقاهما عمر من روافاً أخرى.

وهكذا يلتفت المتلقي أو القارئ أو يُلْفِته الخطاب إلى بعض القضايا، فلا يكتفي بالقراءة فقط بل يحاول توجيه الخطاب وتعديله حسب ما يقتضيه فهمه وقدرته على إدراك المعاني العميقة للألفاظ والتركيب اللغوية، وما قام به عمر يعتبر نصاً افتراضياً يفك إشكالية دلالية أثارت حيرة المتلقي، فكأنه هناك نصان الأول؛ كفى الشيب والإسلام للمرء ناهياً، والثاني؛ كفى الإسلام والشيب للمرء ناهياً.

أثر القراءة الافتراضية في التخريجات النحوية (دراسة في التراث)

وعليه يكون النص الثاني تعبيراً افتراضياً تفترضه ذهنية المتلقي لحل الإشكالية الدلالية، لأن الفهم يقتضي أن بإمكان المتلقي أن يحل محل المتكلم (يعبر عما فهمه وما يمكنه قوله بهذا الشأن) (4).

وهي ظاهرة تواصلية بين الذات المنشئة للنص وبين الذات المتلقية، نتج عنها نص قارئ وهي «مشكلة التواصل بين صاحب النص في بدائعه اللغوية والقارئ في محاولته لفك الشفرات والكشف عن المعنى» (5).

وتتعلق هذه القضية بمجموعة من المصطلحات وهي كثيرة منها: مصطلح التفسير، التأويل، الفهم، القراءة، المقصدية، المعنى؛ لأن النص ينطوي على مضمرات لسانية ومثيرات أسلوبية لا حد لها وخاصة على مستوى اللافئات الدلالية التي قد تستفز القارئ سواء على مستوى اللفظ أو التركيب أو النص جملة، فكأنه يقع تعارض أو تنافر بين ظاهر الخطاب وذهنية القارئ فيحاول هذا الأخير أن يجد حلاً وسطاً لحل هذا التنافر وإزالته، إما بإيجاد خطاب جديد أو بتأويل يتوافق مع النص الأصلي، فالمفسر في هذه الحالة هو واقع بين الإسقاطية والسنن اللسانية التي اتفقت عليها الجماعة، وهذا يفهم منه أن العملية اللغوية قد تنطوي على معوقات وعراقيل لسانية تؤدي إلى الغموض، واحتمالات في الفهم، ولهذا نرى أن المعتزلة قد حددوا فهماً للكلام: «بأنه الواقع حسب قصد المتكلم وإرادته ودواعيه» (6) وهذه القصدية هي الرابط الأساسي بين المتلقي وصاحب «الخطاب»، لكي تتم عملية التواصل بينهما بنجاح أو بنسبة لا بأس بها من تبليغ الخطاب.

2 - دلالة الحذف الافتراضي:

وسميناه اعتبارياً لأن المؤول يسقطه على النص للمعنى القائم في ذهنه، ولهذا يقع الخلاف في وجوده وعدم وجوده في النص الواحد، إلا أنه لا يخلو من فائدة بلاغية أو دلالية: «ومنها التفخيم والإعظام لما فيه من الإيهام، قال

حازم في «منهاج البلغاء»: إنما يحسن الحذف لقوة الدلالة عليه، أو يقصد به تعديد أشياء، فيكون في تعددها طول وسامة، فيحذف... وتترك النفس تجول في الأشياء...» (7).

وقال السيوطي (ت 911هـ): «هو أن يجتمع في الكلام متقابلان، فيحذف من كل واحد منهما ما مقابله، لدلالة الآخر عليه» (8).

والحذف خلاف الذكر وهما ظاهرتان متقابلتان والحذف عند النحاة ينقسم إلى قسمين واجب وجائز، وقال عبدالقاهر الجرجاني (ت 471هـ) متحدثاً عن أهمية الحذف: «هو باب دقيق المسلك لطيف المأخذ عجيب الأمر، شبيه بالسحر، فإنك ترى به ترك الذكر أفصح من الذكر، والصمت عن الإفادة، أزيد للإفادة، وتجذك أنطق ما تكون إذا لم تنطق، وأتم ما تكون بيانا إذا لم تبين...» (9).

وقد أنزل القرآن الكريم إلى الناس ليخاطبهم ويأمرهم بالتكليف، وقد أسس هذا الخطاب على أساس أن الله ميز الإنسان بالعقل والفضيلة، ويعتمد القرآن على تفكير القارئ والمكلف وعلى قدرته على التدبير فلهذا اشتمل على الحذف لأن القارئ منحه الله القدرة التي بها يدرك سائر المخلوقات، وهذا تكريم لعقل الإنسان وتفكيره.

ولذا ترك للذهن استنباط المحذوف، بشرط أن يكون في النص دلالة عليه، وهذه الدلالة إما لفظية أو معنوية، وقد تحصل من علامة إعرابية مثل قوله تعالى: ﴿... وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ...﴾ (10). فإن تقدير محذوف وهو الفعل «احفظوا الأرحام» يحل مشكلة دلالية في هذه القراءة وهي عطف «الأرحام» على «الله» والتي يفهم منها جواز القسم بغير الله، وهذه العلامة هي القراءة بالفتح على «الأرحام» فالحركة دليل على حذف الفعل «احفظوا».

وقد يحذف المضاف أو المضاف إليه وفي ذلك الحذف مخرج للمتلقي لقضية عقائدية أو فكرية ففي قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ (11). فيها إسناد المجيء إلى الخالق وبتقدير محذوف تصحح «وجاء أمر ربك» فيساعد تقدير الحذف الصفة ويؤدي حذفها إلى التباس في النص أو يفهم منه معنى غير المعنى الذي يفهم حين يذكر ذلك المحذوف، وهذا تأويل على طريقة الخلف، وأما طريقة السلف فإنهم لا يؤولون بل يحملونها على ظاهرها من غير تكيف ولا تمثيل.

ويحافظ المؤول بذلك على عرضين: عقائدي ولغوي، فالأول أن ينزه الله عن المكان، والثاني لا يعطل الدلالة اللغوية ويفوض الكيف إلى الله. وهذا التأويل أسلم.

وذكر الرازي مجموعة من التأويلات لهذه الآية ومنها: ما يقوم على القرائن العقلية كقوله: (الأول): «ما ثبت في علوم الأصول أن كل ما يصح عليه المجيء والذهاب، فإنه لا ينفك عن المحدث... فالإله القديم يستحيل أن يكون كذلك...» (12). (الثاني): «لو جوزنا فيما يصح عليه المجيء والذهاب أن يكون إلهها... فحينئذ لا يمكننا أن نحكم بنفي الإلهية الشمس والقمر» (13). (الثالث): «أنه تعالى حكى عن الخليل - عليه السلام - أنه طعن في الإلهية الكواكب والقمر والشمس بقوله: ﴿لَا أَحِبُّ الْآفِلِينَ... الآية﴾ (14)... فمن جوز الغيبة والحضور فقد طعن في دليل الخليل وكذب الله في تصديق الخليل في ذلك حيث قال: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ... الآية﴾ (15) (16). (الرابع) «أن نحمل هذه الآية على باب المضاف، وعلى هذا الوجه ففي الآية وجوه (أحدها): وجاء أمر ربك بالمحاسبة والمجازاة و(ثانيها)، وجاء قهر ربك كما يقال: جاء ظهور معرفة الله تعالى بالضرورة في ذلك اليوم فصار ذلك جاريا مجرى مجيئه وظهوره» (17).

استدل الرازي بالأدلة السابقة لرد المجيء الحقيقي في حق الله سبحانه

وتعالى وهي أدلة من القرآن نفسه. وهذه الأدلة بمثابة مقيدات لمعنى النص وهي إما عقلية أولغوية أو شرعية ويمكن أن نطلق عليه «الحمل الدلالي» وسار الرازي على هذا المنهج ونذكر له على سبيل المثال تفسيره لقوله تعالى: ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ ... الآية ﴾ (18).

إن الإشكالية التي تثيرها الآية هي إثبات الإتيان في حق الله سبحانه وهذا ما يدل عليه ظاهر النص «إلا أن يأتيهم الله» فهو إسناد الفعل إلى المسند إليه وهو الله. وحسب المعيارية النحوية لقاعدة الإسناد، وكذلك دلالة لفظ الإتيان وهما قرينتان تضافرتا على هذا المعنى، ونقتصر على التأويلات اللغوية التي ذكرها الرازي حيث قال: (الأول): «أن يكون المراد هل ينظرون إلا أن يأتيهم أمر الله ومدار الكلام في هذا الباب الإضافة ممتعا فالواجب صرف ذلك الظاهر إلى التأويل...». (الثاني): «كما قال العلماء في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُونَ اللَّهَ ... الآية ﴾ (19). المراد يحادون أولياءه... قوله تعالى ﴿ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ ﴾ أي يأتيهم أمر الله، وليس فيه إلا حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه وذلك مجاز مشهور يقال ضرب الأمير فلانا وأعطاه، والمراد أنه أمر بذلك...» (20).

فهو يحمل نصا على نص آخر ليؤول الظاهرة اللغوية إلى معنى غير معناها الظاهري. والمعتمد هنا هو الحذف الاعتباري وهو ما يفترضه المتلقي في التركيب لكي يحصل التوافق بين ما دل عليه التركيب النحوي، والمعنى القائم في ذهن المفسر ويعتبر هذا التأويل تحريفا للنص وزيادة عليه من غير دليل مقنع وإلا لماذا لا يقول الله تعالى: «إلا أن يأتيهم أمر الله» أو: «إن الذين يحادون أولياء الله» فلماذا خاطبنا الله بالحذف ولم يخاطبنا بالذكر، ثم إن النصوص التي اعتمد عليها في تأويله للحذف لا تنهض دليلا على الحذف لأنها متساوية في القوة والاعتبار وكل منها يحتاج إلى دليل آخر على حذف المضاف إليه وهو تقييد للنص وتضييق لدلالته والحذف توسيع للمعنى وفتح مجال التأمل أمام القارئ ليذهب به التفكير كل مذهب.

وقد اختلف العلماء في اعتبار الحذف وعدم اعتباره، وأصبح ذلك الاعتبار خاضعا لذوق المتلقي وما تمليه عليه عقيدته، ففي قوله تعالى: ﴿وَجُودَةٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾⁽²¹⁾، وإذا قدر في الآية محذوف وهو عند المعتزلة: ﴿وَجُودَةٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ فاللفظ «نعمة» الذي قدر في الآية أدى إلى انقلاب المعنى من إثبات الرؤية ونفيها عن الله يوم القيامة، ومن هنا تبدو أهميته في تأويل الكلام.

وقال الرازي (ت 606هـ) ذاكرا حجج النافين للرؤية: «أن يضم المضاف والمعنى: إلى ثواب ربها ناظرة» وإنما صرنا إلى هذا التأويل لأنه لما دلت الدلائل السمعية والعقلية على أنه تعالى تمتنع رؤيته وجب المصير إلى التأويل»⁽²²⁾، وهذا القول يدل على أن الدلالة النحوية لا يمكن الاعتماد عليها في التأويل مستقلة عن الدلالة المعجمية للألفاظ، لأن النص كل متكامل.

وأما الأشاعرة فقد استدلوا بهذه الآية على رؤية الله يوم القيامة حيث قال ابن الأنباري (ت 577هـ): «إلى ربها ناظرة»، من النظر بالبصر بالطاء، وفي هذا دليل على إثبات الرؤية، لأن النظر إذا قرن بالوجه، وعدي بحرف الجر، دل على أنه بمعنى النظر بالبصر. فقال: نظرت الرجل، إذا انتظرت، ونظرت إليه، إذا أبصرت»⁽²³⁾.

ونفي الرؤية اعتمادا على تأويل يخالف الاستعمال، وهو الحذف الذي يحتاج إلى دليل يعاضده، مردود بالظاهر الذي لا يحتاج إلى دليل، وعليه فإن قول ابن الأنباري، هو الأرجح. «وفي الآية أيضا تقديم وتأخير، فقد قدم «إلى ربها» وأخر «ناظرة» وهذا التقديم فيه اختصاص وتشريف للمنظور ومعناه لأنها تنظر إلى ربها خاصة، ولا تنظر إلى غيره وهذا معنى تقديم المفعول»⁽²⁴⁾.

وقال أبو زكرياء الأنصاري: «إن قلت: الذي يوصف بالنظر بمعنى الأبصار، النظر بالعين لا بالوجه، قلت: أطلق الوجه فيه وأراد جزأه، ففي لفظ «وجوه» بالنظر إلى «ناظرة» جمع بين الحقيقة والمجاز وهو جائز»⁽²⁵⁾.

3 - التعبير الافتراضي وعلاقته بالتقديم والتأخير :

«والإعراب في اللغة العربية يقوم بدور أساسي في تحديد الوظائف النحوية للكلمات من خلال حركاته التي تفرق بين كلمة وأخرى بالاشتراك مع العنصر الصرفي الذي يميز بين الاسم والفعل والحرف...» (26)، وكما قد تتعارض دلالة اللفظ مع المعنى المقصود من النص من حيث الظاهر فكذلك الشأن بالنسبة لتراكيب النحو وذلك من حيث التقديم والتأخير أو الحذف وهذا الظاهر يرد أو يؤول اعتماداً على القرائن الخارجية التي يجب أن تكون دلالتها قوية و راجحة على المعنى الظاهر. ومن ذلك مثلاً قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ... الآية﴾ (27). فإن القيام في هذه مصروف عن معناه الظاهر إلى معنى قريب محتمل وهو العزم على أداء الصلاة.

قال أبو حيان: «والذي رجح هذا الاحتمال أن الشارع لا يطلب الوضوء من المكلفين بعد الشروع في الصلاة، وإذا كان الوضوء شرطاً لصحتها، والشرط يوجد قبل المشروط لا بعده وهو معنى قريب يتبادر فهمه بمجرد قراءة الآية أو سماعها» (28) ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (29).

جاء في هذه تقديم القراءة على الاستعاذة والواقع الشرعي أن الاستعاذة مقدمة وذلك ما أقرته النصوص الشرعية الخاصة بأداب تلاوة القرآن وهذا التقديم هو الذي دعا المفسرين إلى التلاوة، فقال الرازي: «الفاء في قوله (فاستعذ بالله) للتعقيب، فظاهر هذه يدل على أن الاستعاذة بعد قراءة القرآن وإليه ذهب جماعة من الصحابة والتابعين... والفائدة فيه أنه إذا قرأ القرآن استحق به ثواباً عظيماً فإن لم يأت بالاستعاذة وقعت الوسوسة في قلبه وتلك الوسوسة تحبط ثواب القراءة أما إذا استعاذ بعد القراءة اندفعت الوسوسة وبقي الثواب مصوناً عن الإحباط» (30).

أثر القراءة الافتراضية في التخريجات النحوية (دراسة في التراث)

وهذا النوع من التأويل يبقى النص على ما هو عليه من حيث الترتيب فهو محاولة لإيجاد ما يدفع التساؤل الذي يثيره ظاهر النص لأنه ترتيب غير مطابق للواقع. فهو تأويل توفيقى بين ظاهر النص والواقعية.

وقد يلجأ المتلقي إلى احتمال الحذف في النص ليبقى النص محافظاً على ترتيبه ولهذا قال الرازي: «... إن الاستعادة مقدمة على القراءة وقالوا: معنى الآية إذا أردت أن تقرأ القرآن فاستعد وليس معناه استعد بعد القراءة ومثله: إذا أكلت فقل باسم الله، وإذا سافرت فتأهب...» (31).

وما يلاحظ في الآية أن الفاء هي فاء الجواب الرابطة بين الشرط وجزائه وهي غير فاء العطف إلا أن كليهما يقوم بوظيفة الربط بين الشرط والجواب ووظيفة الترتيب والتعقيب. ويعد هذا دلالة على خروج حروف المعاني عما وضعت له أصلاً.

وهذا خرق لمعيارية الترتيب بين الشرط وجزائه واعتمد هذا الخرق على الطريقة الشرعية والعقلية والتي تعني أن تكون الاستعادة قبل البدء في القراءة. ولعله من الواضح أن فهم الجزء لاحقاً للشرط في الزمان مهم في بعض الآيات لأنه تقوم عليه أصول تشريعية، ويفهم من هذا أن الأصل في الفاء الواقعة في جواب الشرط أن تفيد الترتيب في الزمان إلا إذا قامت في السياق قرينة تفيد غير الترتيب وعليه فإنني أقول: إن الترتيب في هذه الفاء ظاهرة سياقية، أي أن السياق هو الذي يحدد دلالتها على هذا المعنى أو ذاك فدلالته كدلالة اللفظ المعجمي تماماً.

وقال تمام حسان: «وإذا كان النحو هو نظام العلاقات في السياق فمجال النظر في الزمن النحوي هو السياق وليس الصيغة المنعزلة... لأن معنى الزمن النحوي يختلف عن معنى الزمن الصرفي... وإن الزمن النحوي وظيفة السياق تحدها الضمائم والقرائن» (32).

قد يكون عدم الترتيب في الصناعة النحوية مثيرا كما في الآية السابقة، لأنه عندما يتعارض مع قرينة عقلية أو شرعية فسيكون ملفتا للنظر داعيا إلى التأمل مؤديا إلى التأويل، وقد لا يكون هذا التأويل ملفتا من الناحية الصناعية، وإنما يبقى التساؤل للقارئ لماذا؟ كان كذا ولم هكذا؟ ومن ذلك -مثلا- قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ... الآية﴾ (33)، فقد قدم الذكر للكثرة، لأن تقديم السارق على السارقة يدل على أن الذكر أجزأ عليها من الأنثى ومنه إذا اتهم ذكر وأنثى في سرقة ولم توجد الأدلة التي تثبت التهمة على أحدهما، كان هذا التقديم دليل يستأنس به على اتهام الذكر وتبرئة الأنثى.

والدليل على ذلك أن ما قد يراه بعضهم تأويلا قريبا قد يبدو للبعض الآخر تأويلا بعيدا، والسياق هو الذي يرجح أحدهما على الآخر، وأن الذوق الفقهي يلعب دوره الهام في الحكم على التأويل بكونه قريبا أو بعيدا.

«ولكن المحور لا يخرج عن دائرة اللغة ولو باحتمال. كما لا يتعد عن حدود الشريعة في مبادئها ومقاصدها، ولو كان في ذلك الكلفة في بعض الأحيان...» (34).

ويقوم التأويل حسب المقتبس السابق على دائرتين الدائرة اللغوية والأصول الشرعية إلا أن هذه الأصول الشرعية لا تخرج هي الأخرى عن الدائرة اللغوية بل هي مرتكزها والأساس الذي تعتمد وإذا كانت الدلالة اللفظية أو التركيبية، لا تفيد اليقين كما قيل: «...الدليل اللفظي لا يفيد اليقين لأنه مبني على نقل اللغة والنحو والصرف وعدم الاشتراك والمجاز والإضمار والنقل أي يكون منقولا من الموضوع له إلى معنى آخر...» (35).

وإذا كانت الدلالة اللغوية لا تفيد اليقين انعدمت فائدة الخطاب الذي نزل به القرآن، ولكن دلالتها ظنية على التوقيت حتى توجد الأدلة التي تنقلها إلى اليقين أو إلى أحد الاحتمالين.

4 - دور القارئ في ترشيد الدلالة الافتراضية:

وما يقتضيه السياق هو تلك التخريجات الدلالية التي تلح عليها ما يحتمله المتدبر لكتاب الله من فهم لا يخرج النص عن المعنى الذي يريده القرآن الكريم وضبط معناه فقد قال الله تعالى: ﴿... فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (36). «... إن الرفع والتنوين في كلمة (خوف) أوجه من البناء، وذلك أن اسم (لا) النافية للجنس يبنى على الفتح وتدل في هذه الحالة على نفي جنس اسمها إطلاقاً أو على معنى العموم في النفي، كقوله «لأرجل في الدار» نفيت وجود جنس الخوف كله على العموم بل المراد نفيه عنهم في الآخرة فحسب، كذلك كان إعراب (خوف) أليق في المعنى من بنائها» (37).

وبحركة الرفع والإعراب ينفي عنهم الخوف في الدنيا وفي الآخرة، وأما النصب فيكون نفي الخوف عنهم في الآخرة فحسب، ولذلك كان ترجيح الحركة الدالة على العموم أولى.

وقال أبوحيان: «الظاهر عموم الخوف والحزن عنهم لكن يختص ذلك بما بعد الدنيا، لأنه قد يلحق المؤمن الخوف والحزن في الدنيا فلا يمكن الحمل على العموم» (38).

إن الحركة الإعرابية لا تكفي وحدها، بل قد يضاف الواقع الاجتماعي أو السياق الاجتماعي وهذا ما اعتمد عليه أبو حيان في تأويله، ولكن الله سبحانه وتعالى لا يقيم للدنيا اعتباراً مقارنة بالدار الآخرة، وهذه قيمة عقائدية يجب مراعاتها أثناء دلالة القرينة على المعنى.

وهناك اعتبارات نفسية يمكن أن تتدخل في تحديد الدلالة وهي أن المؤمن لا يحزن على مصائب الدنيا فيعيش مطمئن البال لأنه موقن أن الدنيا مرحلة عابرة ولا تستحق للإنسان الذي يؤمن ببقاء ربه، ويعرف ماذا أعد الله لعباده فلا يحزن على الدنيا، وهذا جانب عاطفي له دوره في ترجيح المعنى،

وقد تستبدل كلمة بكلمة أخرى للغرض نفسه أو يقدر لها تقديراً، وقد يغير الأصل في إعراب الكلمة لتعرب إعراباً لم يوضع له في القواعد المعيارية قياساً على نظرية التوسع والمجاز تمثل له بقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ (39). قال ابن الأثيري (ت 577هـ): «يوماً منصوب لأنه مفعول به (اتقوا) لا على الظرف لأنه كان يجب تكليفهم يوم القيامة، وليس المعنى كذلك، وإنما المعنى؛ واتقوا عذاب يوم فحذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه» (40).

نلاحظ توجيه المعاني الدينية والعقائدية لإعراب الكلمة، فلا تعرب يوماً ظرفاً لأن ذلك يقتضي أن يكون الإنسان مكلفاً بعد الموت وذلك لا يجوز من حيث دلالة العقائد فعميقة المتلقي لها أثرها في تأويل الألفاظ. وهذا يسمى «ترخفاً» في الدلالة ولا يكون ذلك إلا في ظل تضافر القرائن. بمعنى أن الوظيفة النحوية الواحدة لا بد أن تتضافر على بيانها عدة قرائن، هذا إذا كانت على استعمالها فكيف إذا خرجت عما وضعت له.

المورفيم لا يقابل الحركة أو الضمائر أو غيرها من العلامات الدالة على المعنى وإنما يضاف إليه حروف الجر والعطف وغيرها حيث نجد تغييراً في المعنى من حرف إلى حرف آخر كما هو الحال في الحركات فلو قلنا: هذا منك وهذا عليك وهذا فيك، فإننا نجد أن الدلالة تتغير من حرف إلى حرف. ويعني هذا أن ينطبق عليها مصطلح المورفيمات، ولها أثرها الواضح في تأويل نصوص القرآن الكريم، وقد تؤدي إلى الاختلاف في الحكم.

وتعرض القدماء إلى هذه الظاهرة اللغوية خاصة علماء الأصول وعلماء الكلام وناقشوا وظائفها الدلالية كقواعد نحوية ودلالات لغوية على الأحكام الفقهية والعقائدية وتعامل هذه الآليات معاملة اللفظ في الجملة من حيث الدلالة على المعاني فهي كاللفظ تدل مرة على الحقيقة ومرة على المجاز حسب مقتضيات السياق.

أثر القراءة الافتراضية في التخريجات النحوية (دراسة في التراث)

والأصل في معرفة دلالة هذه الحروف، هو التأمل في الكلام والأصل من الكتاب والسنة والرجوع إلى الأصول، وذكر السيوطي هذه الحروف تحت عنوان: «في معرفة معاني الأدوات التي يحتاج إليها المفسر، وأعني بالأدوات الحروف وما شاكلها من الأسماء والأفعال والظروف» (41).

ثم ذكر أهمية هذه الأدوات في تحديدها لدلالة الجملة فقال: «أعلم أن معرفة ذلك من المهمات المطلوبة لاختلاف مواقعها ولهذا يختلف الكلام والاستنباط بحسبها» (42).

قد تؤدي دلالة الحرف في النص إلى الاختلاف في الحكم، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (43)، فقوله تعالى: «منكم» فيه حرف جر «من» وقد احتملت دالتين: إما التبيين أو للتبعيض، وكلاهما تحتاج إلى أدلة للترجيح، فقال الزمخشري: «من للتبعيض لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفايات، ولأنه لا يصلح له إلا من علم المعروف والمنكر، وعلم كيف يرتب الأمر في إقامته وكيف يباشر، فإن الجاهل ربما نهى عن معروف وأمر بمنكر...» (44).

وجهت دلالة المورفيم عن طريق القرينة العقلية والشرعية، وهما في الدلالة أقوى من الآلة اللغوية ومن ذلك ما قاله الرازي (45): «إن (من) ههنا ليست للتبعيض للدليلين (الأول): إن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على كل الأمة في قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ... الآية﴾ (46)، و(الثاني): هو أنه لا مكلف إلا ويجب عليه أن يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر، حيث يجب عليه أن يدفع الضرر عن النفس، ومن هذا قوله تعالى: ﴿... فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ... الآية﴾ (47). وكقولهم: «إن لفلان من أولاده جندا وللأمير عسكرا يريد بذلك جميع أولاده وغلمانه لا بعضهم، وهناك من يرى دلالتها على المعنيين فإن الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر وإن كان واجبا على الكل، إلا أنه متى قام به قوم سقط التكليف على الباقيين» (48).

وذكر الرازي دلالتها على التبعض فقال: «إن فائدة كلمة (من) هي أن في القوم من لا يقدر على الدعوة ولا على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل النساء والمرضى والعاجزين» (49).

ويضاف إلى ما ذهب إليه الرازي بعض المرجحات الشرعية والعقلية لدلالاتها على التبعض ومنها، أن التكليف مهمة العلماء لأن الأمر والنهي مشروطان بالعلم والحكمة ولا ريب أن العلماء هم بعض الأئمة وتتوفر فيهم هذه الشروط ويعني هذا أنه اختلف في دلالتها في بعض النصوص وهي تعامل معاملة اللف في دلالاته على المعنى وهي متأثرة بالسياق الذي ترد فيه إلا أن ذلك قد يختلف في دلالاته بحسب ما يكتنفه من القرائن علاوة على ثقافة وفكر المتلقي.

وجدنا أبا زكرياء الأنصاري يقول في قوله تعالى: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً...﴾ الآية (50) قال « (منهم) أي من الذين مع محمد - صلى الله عليه وسلم - الصحابة بمغفرة وأجر عظيم، ف (من) هنا لبيان الجنس... لا للتبعض لأن الصحابة كلهم موصوف بالايمن والعمل الصالح» (51).

فلماذا قال: «إن، (من) هنا لبيان الجنس لا للتبعض أو هذا حتى لا يطعن طاعن في أحد الصحابة أو بعضهم ليخرجهم من ذلك الفضل والإكرام العظيم، وهكذا يغلق الباب على المتأولين بهذا التأويل فهو رد بما حدث وبما قد يحدث.

ويشبه ذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرُّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (52)، قال الرازي: «(من) في قوله

تعالى: «الذين أحسنوا منهم، للتبين لأن الذين استجابوا لله والرسول واتقوا كلهم لا بعضهم» (53).

وكلما حاولنا أن نفهم معنى في نص محتمل الدلالة وجدنا أنفسنا مضطرين إلى ما يسمى: انضمام القرينة التي تجعلنا نفهم معنى قصده المتكلم أو صاحب الشرع وهذه القرينة قد تكون مصاحبة للنص أو خارجة عنه. وتعامل مع هذه الحروف «كمورفيمات» حسب مصطلح المحدثين وما تركه من أثر على معنى الكلام.

الهوامش

- (1) هو سحيم عبد بني الحسحاس أدرك النبي - صلى الله عليه وسلم - وقد تمثل الشيب من شعره... قتل في حدود 40هـ، ولكنهم أطيحوا على أن مقتله كان في خلافة عثمان أي قبل (35هـ)، التبصرة في أصول الفقه الشيرازي، ص: 232، هامش.
- (2) التبصرة في أصول الفقه، الشيرازي، شرح وتحقيق: حسن هيتو، دار الفكر، دمشق - بيروت - سنة 1980م، ص: 230.
- (3) التبصرة في أصول الفقه، الشيرازي، ص: 232 هامش.
- (4) إستراتيجية التأويل الدلالي عند المعتزلة، هيثم سرحان، دار الحوار، الطبعة الأولى، سنة 2003م، سوريا، ص: 19.
- (5) المرجع نفسه، ص: 24.
- (6) إستراتيجية التأويل الدلالي عند المعتزلة، هيثم سرحان، ص: 20.
- (7) البلاغة القرآنية، المختار من الاتقان ومعتك الأقران السيوطي، ص: 85.
- (8) البلاغة القرآنية، السيوطي، تهذيب وتحقيق البلاغة القرآنية، السيوطي، تهذيب وتحقيق السيد الجميلي دار المعرفة، (بدون طبعة)، سنة 1413هـ/1993م، ص: 97.

- (9) دلائل الإعجاز، الجرجاني، ص: 112.
- (10) النساء: 01.
- (11) الفجر : 22.
- (12) أساس التقديس في علم الكلام، الرازي، ص: 83.
- (13) المصدر نفسه، ص: 83.
- (14) الأنعام: 76.
- (15) الانعام: 83.
- (16) أساس التقديس ، الرازي، ص: 86.
- (17) أساس التقديس ، الرازي ، ص: 86.
- (18) البقرة: 210.
- (19) المجادلة: 20.
- (20) أساس التقديس، الرازي، ص: 85..
- (21) القيامة : 22، 23.
- (22) التفسير الكبير، للرازي، ج 8/268.
- (23) البيان في غريب إعراب القرآن، أبو البركات ابن الأنباري، ج 2/477.
- (24) التفسير الكبير، للرازي، ج 8/165.
- (25) فتح الرحمن لكشف ما يلبس في القرآن، أبو زكريا الأنصاري، ص: 590.
- (26) علم الدلالة والمعجم، د. عبدالقادر أبو شريفة ، ص: 39 .
- (27) المائدة: 06.
- (28) النهر المار من البحر المحيط، لإمام أبو حيان الأندلسي تحقيق خمر الأشقر، دار الجليل بيروت لبنان، ج 2/204.
- (29) النحل : 98.
- (30) التفسير الكبير الرازي، الإمام فخر الدين محمد بن عمر التميمي البكري. دار النشر بيروت 1398هـ/ 1978م، ط 2، ج 5/352.
- (31) التفسير الكبير الرازي، الإمام فخر الدين محمد بن عمر التميمي البكري . دار النشر بيروت 1398هـ/ 1978م، ط 2، ج 5/352.
- (32) اللغة العربية معناها ومبناها. الدكتور تمام حسان، عالم الكتب الطبعة الثالثة سنة 1998م، ص: 242.

أثر القراءة الافتراضية في التخريجات النحوية (دراسة في التراث)

- (33) المائدة : 38.
- (34) تفسير النصوص في الفقه الإسلامي، أديب صالح، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، سنة: (1404هـ/1984م)، ج 1/431.
- (35) شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، سعد الدين مسعود بن عمر التفتزاني الشافعي ضبط وتخريج، الشيخ زكرياء عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، سنة (1416هـ/1996م)، ج 1/240.
- (36) البقرة : 38.
- (37) ظاهرة الإعراب في النحو العربي وتطبيقاتها في القرآن الكريم، أحمد سليمان ياقوت، ديوان المطبوعات الجامعية بالجزائر، الطبعة الأولى، سنة (1401هـ-1981م)، ص: 248.
- (38) النهر المار من البحر المحيط، أبو حيان، ج 1/110.
- (39) البقرة: 48.
- (40) البيان في غريب إعراب القرآن، أبو البركات ابن الأنباري، ج 1/80.
- (41) الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، المكتبة الثقافية، بيروت لبنان، ج 1/145.
- (42) المصدر نفسه، ج 1/145.
- (43) آل عمران : 104.
- (44) الكشاف، الزمخشري، ج 1/452.
- (45) تفسير الرازي، ج 3/19.
- (46) آل عمران: 110.
- (47) الحج: 30.
- (48) التفسير الكبير، للرازي، ج 3/19.
- (49) المصدر نفسه، ج 3/19.
- (50) الفتح: 29.
- (51) فتح الرحمن بكشف ما يلتبس من القرآن، أبو زكرياء الأنصاري، حققه وعلق عليه محمد علي الصابوني دار القرآن الكريم، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1403هـ/1983م، ص: 526.
- (52) آل عمران: 172.
- (53) التفسير الكبير، الرازي، ج 3/99.

قائمة المصادر والمراجع

- (1) الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، المكتبة الثقافية، بيروت لبنان، ج 1. أساس التقديس في علم الكلام، الرازي فخر الدين، مطبعة كردستان العلمية. بمصر الطبعة الأولى، سنة 1328هـ/1993م.
- (2) إستراتيجية التأويل الدلالي عند المعتزلة، هشام سرحان، دار الحوار، الطبعة الأولى، سنة 2003م، سوريا.
- (3) البلاغة القرآنية المختارة من الإتقان ومعتزك الأقران، السيوطي، تهذيب وتحقيق السيد الجميلي، مؤسسة مختار للنشر وتوزيع الكتاب، دار المعرفة، (بدون طبعة)، سنة 1413هـ/1993م.
- (4) البلاغة القرآنية، السيوطي، تهذيب وتحقيق البلاغة القرآنية، السيوطي، تهذيب وتحقيق السيد الجميلي دار المعرفة، (بدون طبعة)، سنة 1413هـ/1993م.
- (5) البيان في إعراب غريب القرآن، أبو البركات بن الأنباري، تحقيق طه عبد الحميد طه، مراجعة مصطفى السقا، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر سنة 1320هـ/1970م.
- (6) التبصرة في أصول الفقه، الشيرازي، شرح وتحقيق: حسن هيتو، دار الفكر، دمشق - بيروت - سنة 1980م.
- (7) التفسير الكبير الرازي، الإمام فخر الدين محمد بن عمر التميمي البكري. دار النشر، بيروت 1398هـ - 1978م، ط 2، ج 5.
- (8) تفسير النصوص في الفقه الإسلامي، أديب صالح، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، سنة: 1404هـ/1984م)، ج 1.
- (9) دلائل الإعجاز في علم البيان، عبدالقاهر الجرجاني، تصحيح وتعليق محمد رشيد رضا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (بدون تاريخ).
- (10) شرح التلويح على التوضيح لمن التفتيح في أصول الفقه، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي ضبط وتحرير، الشيخ زكرياء عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة (1416هـ/1996م)، ج 1.
- (11) ظاهرة الإعراب في النحو العربي وتطبيقاتها في القرآن الكريم، أحمد سليمان ياقوت، ديوان المنطوبات الجامعية بالجزائر، الطبعة الأولى، سنة (1401هـ/1981م).
- (12) علم الدلالة والمعجم، عبدالقادر أبوريشة، دار الفكر للنشر والتوزيع، سنة 1989م.
- (13) فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن أبو يحيى زكرياء الأنصاري تعليق وتحقيق الشيخ علي الصابوني، دار القرآن الكريم، بيروت الطبعة الأولى سنة (1403هـ/1984م).
- (14) فتح الرحمن بكشف ما يلتبس من القرآن، أبو زكرياء الأنصاري، حققه وعلق عليه محمد علي الصابوني دار القرآن الكريم، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، سنة (1403هـ/1983م).

أثر القراءة الافتراضية في التخريجات النحوية (دراسة في التراث)

- (15) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع سنة (1399هـ/1979م).
- (16) اللغة العربية معناها ومبناها. الدكتور تمام حسان، عالم الكتب الطبعة الثالثة سنة 1998م. النهر المار من البحر المحيط، لإمام أبو حيان الأندلسي تحقيق خمر الأشقر، دار الجيل بيروت لبنان، ج 2.

